

Distr.: General  
11 March 2011  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة السادسة عشرة  
البند ٦ من جدول الأعمال  
الاستعراض الدوري الشامل

## تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

جامايكا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية  
والردود المقدمة من الدولة قيد الاستعراض\*

\* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، قدمت جامايكا تقريرها بموجب عملية الاستعراض الدوري الشامل، إلى الدورة التاسعة للفريق العامل التابع لمجلس حقوق الإنسان. وخلال الحوار التفاعلي قُدمت عدة توصيات قبلت حكومة جامايكا العديد منها، بما في ذلك التوصيات التي اعتبرتها جامايكا منفذة بالفعل أو أنها قيد التنفيذ.

وتقدم حكومة جامايكا في هذه الوثيقة ردها على تلك التوصيات التي أعلنت عن أنها تتطلب مزيداً من الدراسة قبل أن يعتمد مجلس حقوق الإنسان التقرير رسمياً. وهذه التوصيات مدرجة في الفقرات من ١٠٠-١ إلى ١٠٠-٢٣ من الوثيقة A/HRC/16/14.

وتؤكد جامايكا على أن كونها ليست طرفاً في معاهدة دولية لحقوق الإنسان لا يقلل من أهمية التزامها بتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

(أ) التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أقرب وقت ممكن، بما يتيح للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية النظر في الشكاوى الفردية المتعلقة بادعاءات انتهاك هذه الحقوق

تعترف جامايكا بالأهداف السامية للبروتوكول الاختياري، وهي ملتزمة بتوفير الإطار لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المتجسدة في العهد. ومع ذلك، فإن جامايكا ليست في وضع يسمح لها بالتوقيع على البروتوكول والتصديق عليه الآن.

(ب) التوقيع والتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ وتعديل تشريعاتها الجنائية الوطنية وفقاً للاتفاقية؛ إدماج الاتفاقية في التشريعات المحلية بغية التصدي لجريمة التعذيب؛ التصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية؛ مراجعة القوانين المحلية لتضمينها أحكام اتفاقية مناهضة التعذيب

توجد جامايكا بصدد مراجعة اتفاقية مناهضة التعذيب بغية اتخاذ قرار بشأن التصديق عليها. ومع ذلك، ينبغي التأكيد من جديد أن دستور جامايكا يحظر صراحة التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة أو غيرها من أشكال المعاملة المماثلة. ولذلك، ينص الدستور على سبيل انتصاف محدد فيما يتعلق بالتعذيب. وفضلاً عن ذلك، هناك أحكام تتعلق بجرائم من قبيل الاعتداء الذي يتسبب في أذى جسدي أو جروح بشكل متعمد وغير متعمد يشملها القانون المتعلق بارتكاب جرائم ضد أشخاص.

(ج) تحقيق أهداف حقوق الإنسان الطوعية تدريجياً، كما حددها قرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/٩، بما في ذلك التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب

تعترف حكومة جامايكا بأن الأهداف الطوعية المشار إليها في قرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/٩ هي أهداف تتماشى مع التزامات جامايكا إزاء حقوق الإنسان والتزاماتها

كطرف في سبعة صكوك من بين الصكوك الأساسية الدولية لحقوق الإنسان البالغ عددها ٩٠. وفيما يتعلق بالصكوك التي ليست جامايكا طرفاً فيها، فإن دستور جامايكا ينص على تشريعات محلية مناسبة تكفل الحماية الفعالة لحقوق كل مواطن.

ومع ذلك، ستواصل الحكومة مراجعة الصكوك التي لم تصدق عليها بعد.

(د) النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ووضع إستراتيجية شاملة للقضاء على جميع الممارسات الضارة التي تمثل تمييزاً ضد المرأة

تأخذ حكومة جامايكا التزاماتها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مأخذاً جدياً للغاية وهي تعمل على اعتماد إستراتيجية شاملة للقضاء على جميع الممارسات الضارة التي تشكل تمييزاً ضد المرأة. وينعكس ذلك في التشريعات المحلية العديدة المعتمدة لهذا الغرض. وتقوم حكومة جامايكا أيضاً بمراجعة منتظمة لتشريعاتها ومبادراتها السياسية الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز بين الجنسين، ويدل على ذلك الأخذ مؤخراً بسياسة وطنية للمساواة بين الجنسين.

وموضوع التصديق على البروتوكول الاختياري هو موضوع يحظى بمشاورات مستمرة كجزء من العملية الموسعة لمراجعة التزامات جامايكا الدولية في مجال حقوق الإنسان.

(هـ) التوقيع والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

تولي جامايكا أهمية لبلوغ الهدف الذي تقوم عليه هذه الاتفاقية وهي تدعم بانتظام القرار الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الاتفاقية. وعلى هذا الأساس، يُنظر في الموضوع بهدف اتخاذ قرار بشأن التصديق.

(و) الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية لعام ١٩٥٤، وإلى اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١

تولي جامايكا أهمية للأهداف التي تقوم عليها هاتان الاتفاقيتان وستتبعيهما قيد الاستعراض بهدف اتخاذ قرار بشأن التصديق عليهما.

(ز) الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

تؤيد جامايكا المبادئ التي يقوم عليها نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ولا سيما فيما يتعلق بموضوع الإفلات من العقاب ومساءلة مرتكبي الجرائم الصارخة. وعليه، تنظر جامايكا بنشاط في الآثار القانونية والدستورية المترتبة على النظام الأساسي للمحكمة بوصفها أحد الموقعين عليه منذ عام ٢٠٠٠.

(ح) النظر في مواءمة التشريعات المحلية بما يتفق والمعايير والصكوك الدولية في مجال اللاجئين واللاجئين؛ وضع لوائح مناسبة تتعلق بملتمسي اللجوء واللاجئين بغية تعزيز حماية حقوقهم وإيجاد حلول دائمة لهم على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي

اعتمدت حكومة جامايكا في عام ٢٠٠٩، سياسة تتعلق باللاجئين، كما هو مشار إليه في التقرير الوطني لجامايكا المقدم إلى الفريق العامل. وتنص السياسة على إجراءات تتعلق بإدارة عملية تحديد وضع اللاجئين وإجراءات الطعون. وتُبدل الجهود حالياً لتنفيذ تشريعات مُمكنة.

وفيما يتعلق بالحلول الدائمة، تنص سياسة اللاجئين على حق ملتمس اللجوء في العيش والعمل في جامايكا فور حصوله على مركز اللاجئ.

(ط) تعزيز تعاونها مع هيئات معاهدات الأمم المتحدة، بجعل الأولوية لتقديم تقاريرها المقبلة في الوقت المناسب

تقبل جامايكا هذه التوصية، وقد أبدت باستمرار استعدادها للتعاون مع آليات منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات معاهدات الأمم المتحدة. ولا تتجسد الأهمية التي توليها جامايكا لهذه العملية في الجهود التي تبذلها لتقديم التقارير على النحو المطلوب فحسب، بل تتجسد أيضاً في التمييز الذي أبداه كل جامايكي في أداء عمله في العديد من هذه الهيئات على مر السنين.

وفي الوقت نفسه، من الهام الاعتراف بوجود قيود على مستوى الموارد البشرية والمادية تحول دون تقديم العديد من البلدان النامية لتقاريرها في موعدها. وليس هذا مؤشراً على عدم وجود اهتمام حقيقي أو رغبة حقيقية للحكومة في الالتزام بالجدول الزمني لتقديم التقارير وإنما يجسد ذلك التحديات الفعلية التي تواجهها بلدان نامية صغيرة مثل جامايكا.

ورغم هذه التحديات، تظل الحكومة ملتزمة بتحسين سجلها المتعلق بتقديم التقارير وستعمل من أجل التصدي لهذا الموضوع في الوقت المناسب. وقد شهدت هذه العملية القيام منذ عام ٢٠٠٩ بتقديم التقارير المتأخرة المقدمة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وستنظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تقرير جامايكا عن العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في تموز/يوليه ٢٠١١ في حين من المقرر النظر في تقرير اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في الصيف المقبل.

وبالفعل يجري العمل، في بعض الحالات المتقدمة جداً، فيما يتعلق بإنجاز تقارير متأخرة أخرى متعلقة بحقوق الإنسان بموجب معاهدات أخرى. ويتضمن ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

(ي) اعتماد وتنفيذ مشروع التعديل الدستوري لميثاق الحقوق والحريات في الأجل القصير مع مراعاة الأعمال التشريعية الموسعة التي أجريت في هذا الصدد

تظل جامايكا ملتزمة بالتقدم في عملية اعتماد مشروع قانون (تعديل دستوري) بشأن ميثاق الحقوق والحريات يسعى إلى حماية الحقوق والحريات الأساسية لجميع الأشخاص في جامايكا، بصورة شاملة وفعالة. ولهذا الغرض، ستعمل الحكومة على ضمان تنفيذ هذه التوصية في الوقت المناسب.

(ك) النظر في إمكانية إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تعتمد عليها لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وفقاً لمبادئ باريس وبالاستناد إلى الممارسات الجيدة للبلدان الأخرى

على الرغم من أن جامايكا لا تملك مؤسسة واحدة تناول موضوع حقوق الإنسان، فقد أنشأت عدة كيانات تتضمن حفاظها مسؤوليات تنص على زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان بشكل ملحوظ. وتشمل هذه الحافظات، كما هو مبين في تقرير الاستعراض الدوري الشامل، مكتب أمين المظالم واللجنة المستقلة للتحقيقات.

(ل) إنشاء لجنة وطنية لشؤون المرأة والطفل

هناك آليات مؤسسية موجودة بالفعل للاستجابة للشواغل الخاصة للمرأة والطفل. وتتضمن مكتب شؤون المرأة ووكالة تنمية الطفل، على التوالي، وتتمثل مهمتهما في تقديم الحماية وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة والطفل على السواء.

ومكتب شؤون المرأة الذي أنشأ في عام ١٩٧٤ مسؤول عن ضمان تمكين المرأة من بلوغ إمكاناتها بالكامل كفرد ومساهم في التنمية الوطنية. وهذا المكتب بصدد إنشاء لجنة وطنية للمشورة الجنسانية وقد شرع في السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين التي يُتوقع منها أن تدمج الجنسانية في السياسات والبرامج والخطط العامة، بشكل نهائي أكثر، وأن توفر أيضاً فرصاً أكثر للاتصاف فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد المرأة والفتيات. ويواصل المكتب إبقاء التشريعات والمبادرات السياساتية الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز بين الجنسين، قيد الاستعراض المستمر.

وأنشأ قانون رعاية الطفل وحمايته في عام ٢٠٠٤ وكالة تنمية الطفل كمرفق لتقديم الخدمات لتنمية الطفل وللأطفال الذين هم بحاجة للرعاية والحماية. وهذه الوكالة مكلفة بوضع استراتيجيات شاملة لتنفيذ وتنسيق وتنظيم السياسات والبرامج الوطنية التي تعزز حقوق ورعاية ورفاه جميع الأطفال. وفضلاً عن ذلك، تكفل وكالة تنمية الطفل امتثال جامايكا بالكامل لالتزاماتها الدولية المتعلقة بقضايا الطفل. وأدى إنشاء هذه الوكالة إلى الحد من مستوى تشييت العمل وإلى إتباع نهج يركز بانتظام أكبر على الطفل عند معالجة قضايا الطفل.

وينص القانون على إنشاء مكتب للدفاع عن الطفل كلجنة للبرلمان لغرض "حماية وتعزيز حقوق الطفل". ويعمل المكتب كهيئة مستقلة لها مسؤولية تقييم الوضع واتخاذ إجراء، عندما تفشل وكالات الدولة بما في ذلك وكالة تنمية الطفل في الاضطلاع بواجباتها بشكل يراعي المصالح الفضلى للطفل.

ويكتمل عمل وكالة تنمية الطفل ومكتب شؤون المرأة ويُدعم بشبكة من المنظمات غير حكومية ومؤسسات المجتمع المدني التي تستهدف وتعالج قضايا محددة للطفل والمرأة. والحكومة ملتزمة بتقديم الدعم اللازم لضمان توفير الموارد الكافية لهذه المؤسسات للوفاء باحتياجات فروعها.

(م) تحديد الاحتياجات المتعلقة بتعزيز القدرات الضرورية للتغلب على أوجه القصور الحالية في الإطار المعياري والمؤسسي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وطلب المساعدة التقنية المناسبة، بما في ذلك المساعدة لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان

توافق جامايكا على هذه التوصية وتستمر في الاهتمام من باب الأولوية بضمان وضع الإطار المعياري والمؤسسي اللازم لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وتُبدل الجهود حالياً لإحراز تقدم في إصلاح قطاع القضاء ومراجعة التشريعات المحلية لضمان تطابقها مع الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان.

وعلى الرغم من هذه الجهود، سيتطلب الأمر تعاوناً خارجياً لدعم المبادرات الوطنية. وكما أُشير إليه سابقاً، من المجالات التي تتطلب المساعدة التقنية والتعاون الدولي المشاورات المنظمة المتعددة القطاعات، والتدريب في مجال حقوق الإنسان بما في ذلك التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وكذلك تعزيز الكيانات المحلية.

(ن) إنشاء لجنة مستقلة للتحقيق في الوقائع التي أحاطت بمحادثة تيفولي غاردنز في أيار/مايو ٢٠١٠

تعترف حكومة جامايكا بأهمية معالجة هذا الموضوع بطريقة تكفل المساءلة الصارمة لأي موظف من موظفي الدولة الذي خالف القانون.

وكما تم سابقاً الإبلاغ عنه، يجري أمين المظالم تحقيقاً في وقائع أيار/مايو ٢٠١٠. وسيُتخذ قرار نهائي بشأن إنشاء لجنة تحقيق، بعد أن ينتهي أمين المظالم من تحقيقه ويقدم تقريراً بشأنه.

(س) الوفاء بالتزاماتها بإقامة مناطق احتجاز محسنة وتكثيف جهودها الرامية إلى تحسين ظروف المعيشة في السجون، وإنهاء احتجاز الأطفال في مراكز الشرطة، والإسراع في اعتماد تدابير لحماية الأطفال في المرافق الإصلاحية للأحداث

توافق جامايكا على هذه التوصية. وتبذل الحكومة جهوداً نشطة لإنشاء مرافق جديدة للسجون بما في ذلك فيما يتعلق بموضوع خصخصة السجون. ومع ذلك ينبغي الإشارة إلى أن قدرة الحكومة على القيام بهذه المبادرات قد تواجه قيوداً في الأجل القصير بسبب الظروف الاقتصادية والمالية العصبية التي يواجهها البلد. وفي أثناء هذا الوقت، أجريت إصلاحات للعديد من الزنانات ورداهات النوم ومرافق السجون بغية تحسين ظروف المعيشة للسجناء.

وتوجد الحكومة أيضاً بصدد وضع نظام جديد لإدارة الأحداث المودعين في مؤسسات الدولة. ويتم حالياً تحديث مرفق موجود سيصبح المركز الجديد لاحتجاز الأحداث الذكور في شارع ميتكالف. ويُشرف هذا المشروع على الاكتمال وسيستوعب ٢٠٨ من الأحداث الذكور كما سيحد من مشكلة إيواء الأحداث في مراكز الحبس الاحتياطي التابعة لدوائر الشرطة.

ولزيادة تحسين ظروف المعيشة في السجون، يتم بصورة منتظمة التحقق من تصحاح المرافق للحد من خطر تفشي الأمراض المعدية. وتجري بصورة منتظمة أيضاً عمليات تفتيش المحتجزين للحد من حيازة المجرمين الأحداث أسلحة هجومية ومن استخدامها. وفضلاً عن ذلك، يجري في جميع مرافق البالغين والأحداث تنفيذ خطط وبرامج جديدة للتدريب على إخماد الحرائق في جميع مرافق البالغين والأحداث.

وستواصل الحكومة بذل قصارى جهودها للتصدي للأوضاع في السجون وفي مخافر الشرطة. وهذا مجال سيتطلب الدعم والمساعدة الدوليين.

(ع) تعزيز سبل الحماية القانونية من التمييز بحيث يدرج الميل الجنسي والهوية الجنسية ضمن الأسباب التي يُحظر التمييز على أساسها؛ تنظيم حملات شعبية أو الانضمام إلى حملات قائمة لتشجيع التسامح مع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية والشروع في حملة إعلامية لمكافحة التمييز القائم على الميل الجنسي

لا يزال الميل الجنسي يشكل موضوعاً حساساً. ومع ذلك، ستسعى الحكومة إلى اتخاذ الخطوات اللازمة للتصدي لشواغل جميع الأفراد.